



محافظة الجيزة
رئاسة مركز ومدينة البدريين .
المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين

طلب نقل رخصة اشغال الطريق (في حالة التنازل)

اسم المرخص له (المتنازل).....

..... عنوانه اسم المتنازل اليه

..... الجنسية

..... كيفية مباشرته نوع الاشغال المتنازل عنه

..... مساحته موقع الاشغال

..... مدة الاشغال

توقيع المتنازل اليه

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ ف شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب نقل رخصة اشغال طريق (فى حالة التنازل) بوحدات الادارة المحلية بالمحافظات.

تلزם الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصـــادر بتاريخ ٢٠٠٧/٦/٢٨

(كثرة للتعاون بين الجهاز المركـــزى للتنظيم والإدارة والمحافظـــات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة والتوفيقـــات الزمنـــية المحددة لإنجازـــها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسئولـــية - وذلك على النحو التالـــى :-

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة :

- صورة من مستند اثبات الشخصية و الاصل للاطلاع للمتنازل والمتنازل اليه .
 - عقد تنازل عن الترخيص بالاشغال من المتنازل الى المتنازل اليه .
 - رخصة اشغال الطريق الصادرة .
 - الایصال الدال على سداد رسم النظر .

ثانياً: المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

قرش چنیہ

- | | | | | | | |
|----|-----------------------------|---|-----------------------------|---|---|----|
| ٣٠ | رسم النظر لباقي المحافظات . | ٢ | رسم نظر لمحافظة القاهرة فقط | ٣ | ثلاثة جنيهات ضريبة نوعية وعشرة قروش رسم تنمية موارد . | ١٠ |
|----|-----------------------------|---|-----------------------------|---|---|----|

ثالثاً: التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلزم الجهة الادارية بنقل رخصة اشغال الطريق في حالة التنازل خلال خمسة عشر يوما من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا المستندات المطلوبة وبعد سداد الرسوم المقررة .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ إضافية تحت أى مسمى يمكن الاتصال بأحدى الجهات الآتية :

٢٧٢٨ - ٢٩٠ - ٢٠٢٩ /٢٠٢٩ : هيئة الرقابة الإدارية - المركز الرئيسي بالقاهرة ت : مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت :